

الفروع وتصحيح الفروع

بالدرجات العلا كان من حسن فقه الفقراء أن يعلموا أن ا [يكتب لهم مثل تسبيح الأغنياء لأنهم أخذوه منهم فلهم ثواب من عمل به من الأغنياء وغيرهم فلما لم يفقهوا حتى جاءوا إلى النبي صلى ا عليه وسلم وقالوا له فأجابهم ذلك فضل ا يؤتيه من يشاء يشير إلى الفقه فالفضل الذي ذكره هو فضل الآدمي في علمه وفقهه \$ فصل وإن عجز عن ركوع وسجود وأمكنه قيام قام وأوماً بركوعه قائماً وبسجوده جالساً لا جالساً يومئذ بهما (ه) وبناءه على أصله في أن القيام غير مقصود في نفسه وإن قدر فيها على قيام أو قعود لزمه وأتمها فإن كان لم يقرأ قام فقرأ وإلا قام وركع بلا قراءة وإن أبطأ متثاقلاً من أطاق القيام فعاد العجز فإن كان في قعود من صلاته كتشهد صحت وإلا بطلت صلاته وصلاة من خلفه ولو جهلوا ذكره أبو المعالي وغيره .

وظاهر كلام جماعة في المأموم الخلاف وهو أولى ويبني على إيماء (ه) ويبني عاجز فيها (و) ولو طرأ عجز فأتى الفاتحة في انحطاطه أجزاً لأنه أكمل من القعود لا من صح فأتى فيها ارتفاعه ويتوجه من عدم الإجزاء بالتحريم انحطاطه لا يجرئه وقال صاحب المحرر لا تجزئه التحريم انحطاط كقراءة المتنفل في انحطاطه ومن قدر قائماً منفرداً وجالساً جماعة خير (و ه ش) وقيل جماعة أولى وقيل يلزمه قائماً وللمريض الصلاة مستلقياً (و ه) بقول مسلم ثقة طبيب وسمي به لحذقه وفطنته وقيل بثقتين إنه ينفعه وقيل عن يقين وقاس القاضي وغيره على الفطر لرجاء الصحة ونص أحمد أنه يفطر بقول واحد إن الصوم مما يمكن العلة ومن أكره على الصلاة فاعدا فقد سبق أن الأسير الخائف يومئذ وسبق آخر اجتناب النجاسة وحكم من خاف إن انتصب قائماً